

الفكر الإسلامي في الكسوة

مبحث في الفكر الإسلامي :

نشرت مجلة الثقافة^(١) بحثاً كبيراً في مسألة تعدد الزوجات لمصطفى الأستاذ عبد الميرز فهمي باشا ، ذهب فيه إلى أن تعدد الزوجات إلى أربع غير قائم على سند من القرآن صالح لقيامه عليه ، وأنه بمقارنة بعض الآيات ببعض يظهر أن الأصل تحريم التعدد ، وقد وصل معاليه إلى هذه النتيجة من طريق تفهم الآيات القرآنية وتدقيق بلاغتها ، فجاء بحثه تشريفاً أدبياً قيماً خطيراً ، قيمته في المبرأة في معالجة الموضوع ، وخطره فيما انتهى إليه من الرأي ، وهو لهذا يعتبر حدثاً جديداً جلالاً في تاريخ الفكر الإسلامي من غير شك .

اعتمد الباحث الكبير في رأيه على ثلاث آيات من سورة النساء ، هي :

١ - الآية الثانية من السورة وهي : « وآتوا اليتامى أموالهم ولا تبدلوا الخيث بالطيب ، ولا تأكلوا أموالكم إلى أموالكم إنه كان حوباً كبيراً »

٢ - الآية الثالثة ونصها : « وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ، ذلك أدنى ألا تمولوا »

٣ - الآية التاسعة والعشرون بعد المائة ونصها : « ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ، فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالميلقة »

قال : « إن الكلام في الآيتين الثانية والثالثة من السورة مسوق لتحقيق فضيلة العدل في الماء ، فأشار في أولهما إلى ما كان حاصله من أكل المخاطبين أموال اليتامى الذين في ولايتهم ومن الميث بها ، وقد أمرهم باجتنب هذا الميث وعدم التورط

فيه لأنه إنهم عظيم ، ولما كان بعض اليتامى إنثاء في حجر المخاطبين وكان لمن أموال تحت يدهم ، وكانت من عاداتهم السبئية أنهم يتخذون هؤلاء اليتامى زوجات لهم ويمسكونهن هن وأموالهن ضارراً ، وكان هذا أشنع مظهر من مظاهر أكل مال اليتامى ، فتتبعاً لفكرة تحقيق العدل (التي في الآية الثانية من السورة) وتنبيهاً لها أشار في الآية الثالثة إلى هذا المنكر ، وأتى بأبلغ ما يكون من القول لصره فهم عنه . إنه يقول لهم : إذا فهمتم قولي في الآية السابقة وعلمتم أن أكل مال اليتامى مطلقاً (من ذكر وإناث) إنهم كبير ، فلا تتذرعوا إلى هذا الميث بنكاح اليتيمات اللاتي في حجوركم ، بل تنفخوا عن بكاكين المفضي بكم إلى أكل أموالهن ، ولديكم ممن تستطيعون من غيرهن من النساء كثيرات ، تستطيعون أن تنكحوا منهن ما تشاءون ، لا واحدة ولا اثنتين واحدة بعد أخرى ، ولا ثلاثاً واحدة بعد الاثنتين الأوليين ، بل حتى مثنى وثلاث ورباع ، أي جزافاً بلا حساب ولا عدد ؛ وأشار إلى ما في التمييز بهذه الكيفية من الهزء والسخرية بالمخاطبين ، وإلى أن أساس القول في الآيتين فكرة العدل ، ثم دلت على أن الآية ليست مسوقة لتحديد عدد الزوجات بأدلة منها أن « تحديد عدد الزوجات من الأمور الأساسية في التشريع للعرب ، لأنه يصادم عادة متأصلة فيهم ، والقرآن أجل من أن يأتي بهذا الشأن الأساسي بصفة عرضية جواباً لعبارة شرطية بعيدة بظاهرها عن هذا الشأن ولا مناسبة بينها وبينه ؛ إذ الحق أن أحداً لا يستطيع أن يفهم ما هو الارتباط بين خوف عدم الإحاطة في اليتامى وبين نكاح النساء وإلى أربع فقط . إن القرآن لأجل بلاغة من أن يأتي بهذه المفارقة » ؛ ومنها أن كلمة « ما » في قوله « ما طاب لكم » من أقوى ما يكون في إقادة العموم ، وليست موصولة ، ونبه إلى بلاغة القرآن في أنه استعمل كلمة « طاب » ولم يستعمل « حل » ، لأن الطائب قد يكون حلالاً وقد يكون حراماً ، وقال : « إن مثنى وثلاث ورباع » معناها التفرع عليه عند الجميع اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة وأربعة أربعة ، لأنها أوصاف معدولة عن أصلها العددي ، يقصد بها التوزيع الجذاف لا تحديد العدد .

وتساءل الباحث كيف تطمئن قلوب المؤمنين إلى الأخذ بما

بها السياسة الشرعية القائم هو دون غيره بإجرائها . وفصل القول في الحالات التي تزوج فيها بعد نزول الآيات السابقة مبيهاً مبرراتها التي منها - في مسألة زينب بنت جحش - أن الفرض منها إبطال عادة التبني وما يترتب عليها من تحريم مطلقة التبني أو المتوفى عنها ، وذلك بشيء عمل بهر الناس ، فاختار الله النبي ليكون هو مثال التبني الذي يدور على شخصه تحقيق موجب التشريع ، وعلى هذا يكون الذي أخفاه في نفسه هو تأذيه من أن يكون هو المبني بذلك .

ومن تلك البررات لجوء المطلقات والأرامل والباثئات إليه ، وعد كل ذلك محملاً وتكاليف مشوبة بالمشقة والحرج ، ومن ذلك المؤنة التي نهب نفسها للنبي ، ومثل لها بقوله : « بحبك أن تخيل أن الحكومة المصرية مثلاً أصدرت قانوناً يلزم كل من تولى رئاسة الوزراء أو مشيخة الأزهر أن يتزوج أية امرأة مصرية مؤمنة نمرض نفسها عليه - بحبك هذا لتدرك أن يوماً واحداً لا يكاد يمحى على صدور مثل هذا القانون حتى يضج الرئيس أو الشيخ ويغير من منصبه ، وهذا حتى لو كانت الوافدات أباكراً مكنونات مكفيات المثونة ، لا أرامل أو مطلقات من المسنات المستميتات » .

ثم بين كيف مال المسلمون إلى عدم التدقيق في تأويل النص القرآني وانحدروا إلى القول بإباحة الأربع إطلاقاً - بين ذلك باستمرار حال الجنود في الحروب الإسلامية الأولى ، واضطراهم إلى الاختلاط الجنسي والزنا محرم عليهم فلم يجحدوا إلا الزوج وتكريره مع تعدد الوقائع والتفلات ، وتسهل معهم في ذلك لأن الجنود مدللون في كل أمة ، ودام ذلك بدوام الحروب والثورات التي استمرت حتى جاء عصر التدوين ، وكانت عادة الأربع قد سارت من التقاليد القديمة المستقرة التي سرت إلى غير الجنود فاضطر الفقهاء إلى مسايرتها ، وتساهلوا في تأويل سندها القرآني كما تساهل فيه المحاربون الأولون .

تعقيب :

وقد سرت مع الباحث الكبير مسجلاً بقوة خجته ونصاعة بيانه ، ولكن عن لي في بعض المواطن ما أدلى به فيما يلي :
١ - أباح التعدد في حالتين ، حالة انتفاء موضع الجور ، وحالة الضرورات . فإذا سلمنا بالحالة الأولى لبطلان الشروط بانتفاء الشرط ، فمن أي باب ندخل إلى الحالة الثانية ؟ يقول من

برون من أن فلاناً وفلاناً كان تحتة ثمانى نساء أو عشر ، فلما نزلت الآية كلم النبي فأمره بإمساك أربع ومفارقة الباقيات ، وهل يمكن أن أمة شريفة تأتي بتشتيت الزوجات وما قد يكون لمن من أطفال ؟ وقال : « ومن ناحية أخرى فإن قوله : (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة) إن فرض أنه مسوق للتصريح بتعدد النساء إلى أربع فقط ، فإنه يقرر أيضاً حكماً أساسياً هاماً هو وجوب الاعتصام على واحدة عند خوف عدم العدل بين الأربع الزعومات . وهذا الحكم الأساسي كان يقتضى بطبيعة الحال أن يأمر النبي الناس بمفارقة ما زاد على واحدة ، لأن الخوف يترك كل نفس » .

ثم قال بأن المقصود من عبارة « فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالملقاة » إنما هو تنظيم الحالة الوقتية وهي حالة الزوجات التعددات الموجودات فعلا عند نزول هذا القول .

وقال : إن الدين الإسلامى طالع أحوال العرب بكل تؤدة ، وتدرج في كثير من الأنظمة « وفي الموضوع الذي نحن بصده الآن قد ترك القرآن الناس على حريتهم وعاداتهم يتزوجون أى عدد من النساء يريدون . وغير صحيح - في نظري - أنه حد من هذه الحرية نصاً أى تحديد ، بل كل الأمر أنه نهيهم إلى القاعدة الأساسية في تشريعه ، وهي مراعاة العدل والابتعاد عن مزالق الجور ، فأوجب على المسلم عند ما يقوم في نفسه الخوف من عدم العدل أن يقتصر على زوجة واحدة ، ثم أكد هذا المعنى تأكيداً لا هوادة فيه بقوله : (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) ؛ فأصبح الأصل الواجب أن يحتذيه كل مسلم يريد الاحتياط لنفسه هو الاعتصام على زوجة واحدة » .

ثم قال بأنه يحل الخروج عن هذا الأصل إلى التمديد في حالتين : الأولى إذا انعدم الشرط بأن انتفى موطن خوف الجور بتأنا كعالة زوجة مريضة أصبحت نهائياً لا تصلح للبشارة ؛ والحالة الثانية إذا قضت الضرورات الماسة بإباحة التعدد كحالات الحروب التي يقتل فيها الرجال ، فلا يحصى من تعدد الزوجات تكثيراً للنسل من الذكور .

ثم تناول مسألة خصوصيات النبي فقال : إنها فيما يتعلق بالزواج ليست خصوصيات تمتع ، بل خصوصيات حرمان أو تكاليف ممت إليها الضرورة لتحقيق المصالح اللبينية والاجتماعية ، وقضت

اختفت منه ، والمراد بالقوة الدعوة العريضة التي كانت ترد أيام الحرب في العهد الموسلي . وقال الأستاذ إن استخدام المسرح في الوطنيات بإيطاليا الآن يشبه ما كانت تصنعه الفرق الاستعراضية بمصر سنة ١٩١٩ ، وخاصة ما كان يلقي فيها من الأناشيد الحماسية ثم وازن بين المسرح الإنجليزي والفرنسي من حيث التجديد فقال إن الأول يسير على طيبة الإنجليزية في المحافظة وعدم الإسراع في استقبال التيارات الجديدة ، فتجد المسارح الكبيرة جارية على تقاليدها ولا تكاد ترى الجديد إلا في المسارح الصغيرة ، أما في فرنسا فالأمر على خلاف ذلك جريا على طيبة الفرنسيين في سرعة الاستجابة لدواعي التقدم ، ومن أمثلة التقدم في الإخراج الفرنسي أن إحدى الروايات القديمة كان البطل فيها مصورا على أنه كاره للإنسانية ، فجعله المخرج عصيا يفسد بأضطراب أعصابه أعماله وعلاقاته بالناس ، واستعان المخرج في ذلك بعلم النفس والضوء إذ يرسل على الشخصية أشعة خاصة تهيج الأعصاب . وقال إن عادة الترفيه أيام الحرب قد غلبت على المسرح الفرنسي فمن المشاهد أن يخرج الممثل عن دوره ليأتي بحركات ونكات مضحكة . وقال إن المسارح هناك تتمتع بحرية عجيبة في عرض المبادئ السياسية ، والشيوعية هي المتغلبة هناك . أما ما عرفت به فرنسا قبل الحرب من المسارح المجونية التهتك فلا يزال كما هو .. ولم تستند فرنسا من محنتها القاسية التي أوقعتها فيها انحلالها الخلق وانقراضها في الترف واللذات كما قال بيتان .

وقال المحاضر إن إنجلترا تشكو الفقر في التأليف المسرحي ، وإن المسارح الناجحة فيها هي المسارح الأمريكية التي غزتها وتغلقت فيها ، حتى أنك تجد المسرح الرائع الذي يمثل فيه ممثلون إنجليز إنما تعرض عليه رؤاية أمريكية ، فالسائد هناك هو الفن الأمريكي . وقال إنه شاهد في بعض المسارح الصغيرة نوعا غريبا من التجديد ، فاللؤلؤ لا يضع إلا الفصل الأول يصور فيه المشكلة ، ثم تستدل الستارة ويؤخذ رأي الجمهور في حل المشكلة ، وعلى حسب هذا الرأي يعمل المخرج في إظهار المنظر التالي ... وهكذا حتى تنتهي الرواية ، وهي لهذا تأخذ وقتا أطول من المعتاد وختم المحاضر حديثه بأن المسرح يعيش في أوروبا لأن هناك جمهورا ممثلا ورواية ، أما مصر ففيها ممثل ولكن ليس فيها جمهور ولا رواية .

« العباس »

باب « الضرورات تبيح المحظورات » والضرورات يمثلون لها في الفقه يمثل من تحقق هلاكه إذا لم يأكل الميتة ، فهل ضرورات الحروب وما إليها تماثل ذلك ؟ ثم ألا يرى أن جواز التعدد في الحالتين معناه إباحة التعدد إباحة مقيدة ؟

٢ - قال بأن الآيات (التي بنى عليها رأيه) نزلت وعند كثير من المسلمين وفي مجملهم النبي عدد من الزوجات ، فكان التشريع للمستقبل ، ونظمت الحال الواقعة بـ « فلا تميلوا كل الميل ... » وبهم من هذا أن النبي وقع في بعض عادات العرب السيئة التي أبطلها الإسلام ، والمأثور أن ذلك لم يكن .

٣ - الملاحظتان السابقتان من عمل الذهن ، أما الملاحظة الثالثة هي شمولية ... فكلم بصعب على أن أصور المجتمع الإسلامي من الصدر إلى الآن - في هذه القفلة العجيبة فيما يتعلق بهذا الموضوع .

كرسيه آمراه في الجمع القوي :

قرر مجمع فؤاد الأول للغة العربية في جلسة يوم الإثنين شغل الكرسيتين الخاليتين فيه بعضو عراق وعضو فلسطيني ، وحددت جلسة يوم الاثنين ٢٩ ديسمبر الحالي للترشيح وتحديد جلسة بعد لانتخاب العضوين من بين من يرشحون . وهذان الكرسيان هما الباقيان من الأربعة التي كانت خالية بالجمع وشغل اثنان منها بانتخاب الأستاذين على عبد الرازق والمازني منذ أسبوعين . وما يذكر أن العضو العراقي سيحل محل الأب أنستاس ماري الكرمل الذي توفي في هذا العام ، أما فلسطين فلم تكن ممثلة في الجمع وسيأخذ مندوبها كرسيا كان مشغولا بمصري من الثلاثة المتوفين . ومن الأسماء التي تترد للترشيح عن فلسطين الأديب اللغوي الكبير الأستاذ محمد إسحاق النشاشيبي .

المسرح الأوروبي بعد الحرب :

تحدث الأستاذ صلاح ذهني بنادي الخريجين المصري يوم الجمعة عن مشاهداته في مسرح أوروبا بعد الحرب ، فتناول في حديثه المسرح في إيطاليا ، وفي فرنسا ، وفي إنجلترا ، فقال إن فن الأوبرا الذي عرفت إيطاليا بالتبريز فيه لا يزال على أوضاعه القديمة يحكمه الفناء والموسيقى ويمنح له التمثيل والإخراج ، أما المسرح الاستعراضى فقد أصبح في إيطاليا ميدانا لتناحر المذاهب السياسية ، وعلى الأخص الشيوعية والديمقراطية المسيحية ، وهو وإن كان يبالغ المسائل الوطنية والمشاكل القومية إلا أنه يلاحظ أن القوة